وفي الاخرى بالضرورة في وقت ما والاولى
سميت وقتية لاعتبار تعين الوقت فيها
ومطلقة لعدم تقيدها باللادوام
او اللاضرورة والاخرى منتشرة
لانه لما لم يتعين فيها وقت الحكم فيها احتمل
الحكم كل وقت فتكون منتشرة في الاوقات
ومطلقة لانها غير مقيدة باللادوام
او اللاضرورة وبهذا اذا قيدتا باحدهما
حذف الاطلاق من اسميهما فكانتا وقتية
ومنتشرة لا مطلقتين وربما تسمع
فيما بعد مطلقة وقتية ومطلقة
منتشرة وربما غير الوقتية المطلقة والمنتشرة
المطلقة فان المطلقة الوقتية هي التي
فيها الحكم بالنسبة بالفعل في وقت غير معين
ففرق بينهما بالعموم والخصوص وهو
واضح لا شترة بد قوله
السابعة الممكنة الخاصة اقول
الممكنة الخاصة هي التي حكم فيها بسلب
الضرورة المطلقة عن جانبي الايجاب

و

والسلب فاذا قلنا كل انسان كاتب بالامكان
الخاص ولا شيء من الانسان بكاتب بالامكان
الخاص كان معناه ان ايجاب الكتابة
للانسان وسلبها عنه ليسا بضروريين
لكن سلب ضرورة الايجاب امكان
عام سالب وسلب ضرورة السلب
امكان عام موجب فالموجبة الخاصة
سواء كانت موجبة او سالبة تكون
تركيبها من موجبتين عامتين احداهما
موجبة والاخرى سالبة فلا فرق بين
موجبتها وسالبتها في المعنى بل في اللفظ
حتى ان عبرت بعبارة ايجابية كانت
موجبة وان عبرت بعبارة سلبية كانت
سالبة وهي اعم من سائر المركبات لان في كل
منها ايجابا وسلبا ولا اقل منهما ان يكون ممكنتين
بالامكان العام ولا يلزم من امكان الايجاب
والسلب ان يكون احدهما بالفعل او بالضرورة
او بالدوام وهما بينة للضرورة المطلقة
واعم من الدائمة والعامتين والمطلقة العامة

ممكنتين ص

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)